

ومنها أن أبا العباس السراج الشافعي (ت 313 هـ) يروي عن بعض المالكية هناك مسائل مالك، حيث يقول مشيراً إلى كتب منضدة عنده: هذه سبعون ألف مسألة عن مالك ما نفست عنها الغبار منذ كتبتها<sup>(1)</sup>، قال عياض: «هي جواباته وأسمعته التي عند العراقيين»<sup>(2)</sup>.

ومنها أبا إبراهيم الحربي أوصى بعض سائليه بأخذ مسائل مالك عن الواقدي لعلمه بالخلاف كما سنرى.

ج) الذب عن المذهب بالرد على بعض الأصول والمسائل الفاسدة عند المذاهب *الآخر*.

ولذلك أمثلة كثيرة، أكتفي منها بموقفين روايا عن عبد الله بن المبارك، رد فيهما على بعض الحنفية إحداهم في البيد والثانية في الحيل:

﴿أولهما: قال ابن المبارك: «كنا في الكوفة فناظروني في ذلك - يعني النبيذ المختلف فيه - فقلت لهم: تعالوا، فليحتاج المحتج منكم عمن شاء من أصحاب النبي ﷺ بالرخصة، فإن لم نبين البرد عليه عن ذلك الرجل بشدة صحت عنه فاحتجو، فما جاؤوا عن واحد منهم برخصة إلا جئناهم بشدة، فلما لم يبق في يد أحد منهم إلا عبد الله بن مسعود وليس احتجاجهم عنه في رخصة النبيذ بشيء يصح عنه، قال ابن المبارك: فقلت للمحتاج عنه في الرخصة: يا أحق، عد أن ابن مسعود لو كان ه هنا جالساً فقال لك: هو حلال، وما وصفنا عن النبي ﷺ وأصحابه في الشدة، كان ينبغي لك أن تحدرك أو تخشى، فقال قائلهم: يا أبا عبد الرحمن فالنخعي والشعبي، وسمى عدة معهما، كانوا يشربون الحرام؟ فقلت لهم: دعوا عند الاحتجاج تسمية الرجال، فرب رجل في الإسلام مناقبه كذا وكذا، وعسى أن تكون منه زلة، فألاحد

(1) تاريخ بغداد (1/ 251)، وترتيب المدارك (2/ 94).

(2) ترتيب المدارك (2/ 94).

أن يحتاج بها؟ فإن أتيتم فما قولكم في عطاء وطاووس وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وعكرمة؟ قالوا: كانوا خيارا، قال: فقلت: فما قولكم في الدرهم بالدرهمين يدا بيد؟ قالوا حرام، فقال ابن المبارك: إن هؤلاء رأوه حلالا، فهاتوا وهم يأكلون الحرام؟ فبقو، وانقطعت حجتهم<sup>(1)</sup>. قال الإمام الشاطئ معلقا على هذه الماذرة: «والحق ما قال ابن المبارك».

» والثاني: «قال أحمد بن زهير بن مروان: كانت امرأة هنا بمرو، أرادت أن تخلع من زوجها، فأبى زوجها عليها، فقيل لها لو ارتدت عن الإسلام لينت منه، ففعلت، فذكرت ذلك لعبد الله بن المبارك، فقال: من وضع هذا الكتاب فهو كافر، ومن سمع به ورضي به فهو كافر، ومن حمله من كورة إلى كورة فهو كافر، ومن كان عنده ورضي به فهو كافر..»<sup>(2)</sup>.

» ولأحمد بن المعذل<sup>(3)</sup> يذم الحنفية الذين يقدمون القياس على الأثر:

إن كنت فيما حدثني كاذبة فعليك إثم أبي حنيفة أو زفر	والناكرين على القياس تعد يا
---	-----------------------------

**بلخ ٢** المطلب الثاني: أهم أعلام الخلاف العالى المالكية في المشرق قبل القاضي اسماعيل عرف أعلام هذه المرحلة المبكرة بكثرة الرواية، وعملوا على الذب عن المذهب كما قلت، وبرزوا في معرفتهم باختلاف أقاويل أهل العلم كما تشهد بذلك نصوص سأوردها هنا إن شاء الله.

(1) الموافقات (4/172).

(2) عن كتب حذر منها العلماء (1/179).

(3) انظر: أمثلة للنظر والمحجة عند ابن المعذل في شرح التلقين (القطعة المطبوعة) بتحقيق: السلاجمي (ص: 455-456).

(4) جامع بيان العلم وفضله (1/87).

ومن الطريف هنا أن الواقدي الذي أنكر عليه المالكية شذوذ الرواية وإغرابه في جملة من المسائل التي رواها عن مالك<sup>(1)</sup>، يعتمد عليه علماء كبار بالعراق، بسبب إحاطته بالخلاف والحديث<sup>(2)</sup>. وجمعه بين مسائل مالك ومسائل أقرانه من علماء الأمصار، وبناء على هذا رجح إبراهيم الحربي (ت 285 هـ) مسائل الواقدي على مسائل ابن وهب وابن القاسم، وأخبر أن أبي عبيد القاسم بن سلام الجمحى (ت 224 هـ) أخذ فقهه ومذهبه من كتب الواقدي.

قال أئوب بن أبي يعقوب: «سألت إبراهيم الحربي، أريد أن أكتب مسائل مالك، فأيما أعجب: مسائل ابن وهب أو ابن القاسم؟ قال لي: اكتب مسائل الواقدي، في الدنيا أحد يقول سألت الشورى وابن أبي ذئب ويعقوب؟ أراد أن مسائله أكثرها سؤالا»<sup>(3)</sup>. ويقول: «من قال: إن مسائل مالك وابن أبي ذئب توجد عند من هو أوثق من الواقدي لم يصدق، لأنه يقول: سألت مالكا، وسألت ابن أبي ذئب»<sup>(4)</sup>.

ويقول إبراهيم الحربي أيضاً: «وأما فقه أبي عبيد فمن كتب محمد بن عمر الواقدي، الاختلاف والاجتماع كان عنده»<sup>(5)</sup>.

(1) قال عياض: «في مسائله عنه (أي مالك) منكرات على مذهبه لا توجد عند غيره، تكلم فيها الناس». ترتيب المدارك (3/210)، والديباج (ص: 329) (438).

ومن المسائل التي شذ فيها الواقدي في المذهب روايته أن الصلاة بدون فاتحة تحجز، وهي رواية شاذة كما قال المازري، شرح التلقين (2/513)، ومنها قوله: إن تكبير التشريق يكون في النافلة والفرضة معاً، ومشهور قول مالك قصر التكبير على دبر الصلوات المفروضة، وهو قول أبي حنيفة وأحد والثورى والشافعى فى أحد قوله، انظر شرح التلقين (3/1087)، ومنها روايته عن مالك أن صلاة الكسوف يجهر بالقراءة فيها، ومشهور ما روى عن مالك أنها سر، انظر شرح التلقين (3/1093).

(2) نقل الذهبى قال: «كان أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ يُوجِّهُ كُلَّ جَمِيعٍ إِلَى أَبْنِ سَعْدٍ، يَأْخُذُ مِنْهُ حَدِيثَ الْوَاقِدِيِّ، يَنْظُرُ فِيهِمَا» سير أعلام النبلاء (10/665).

(3) تاريخ بغداد (3/6).

(4) تاريخ بغداد (3/12).

(5) تاريخ بغداد (3/12).

وأسرد هنا ثبتا بأهم أعلام الخلاف العالى المالكية المشرقيين في هذه المرحلة، وهم صفان: الصنف الأول من أئمة الخلاف الأوائل تلاميذ مالك الذين كانوا فقهاء معه بالمدينة من طبقة أقرانه وكبار تلاميذه، ومن ثبتت له مناظرات ومحاجات، ويلحق بهم رواة الموطئ الفقهاء.

والصنف الثاني: الفقهاء المبرزون في الحجة والاختلاف من يعلو فيهما الصنف الأول.

#### الصنف الأول، ومن أهم أعلامه:

» محمد بن دينار (ت ١٨٢ هـ)، قال ابن عبد البر: «كان من فقهاء المدينة»<sup>(١)</sup>.  
 » عثمان بن عيسى بن كنانة (ت ١٨٥ هـ) «كان فقيها من فقهاء المدينة، وغلب عليه الرأي»<sup>(٢)</sup>. «كان مالك يحضره لمناظرة أبي يوسف»<sup>(٣)</sup>. وقال الحارث بن أبي سعيد «عن ابن كنانة قال: قد مسح الصالحون يعني في الحضر، وخلع الصالحون، وكل ذلك واسع حسن»<sup>(٤)</sup>. «وله مخالفات مالك»<sup>(٥)</sup>.

» عبد العزيز بن أبي حازم أبو تمام المدنى (ت ١٨٥ هـ)، «كان يتلقى، لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه»<sup>(٦)</sup>.

» سليمان بن بلال المدنى أبو أيوب (ت ١٧٦ هـ): وعده ابن حبيب في الطبقة التي صار إليها الفقه بالمدية بعد طبقة مالك، وشرك مالكا في كثير من رجاله.. وهو أول من جلس معه»<sup>(٧)</sup>.

(١) الانتقاء (ص: ١٠١)، ترتيب المدارك (٣/١٨).

(٢) الانتقاء (ص: ١٠٢).

(٣) ترتيب المدارك (٣/١٠).

(٤) أخبار الفقهاء والمحدثين بالأندلس (ص: ٧٩ - ٨٠) (٨٧).

(٥) انظر أصول الفتيا على مذهب مالك (ص: ١٠٥).

(٦) الانتقاء (ص: ١٠١).

(٧) ترتيب المدارك (٣/٣١)، وانظر خبر انعزالة عن حلقة ربيعة في الانتقاء (ص: ٧٤ - ٧٥).

- ﴿ معن بن عيسى القرزاز أبو يحيى (ت ١٩٨ هـ): «كان من أشد الناس ملزمة لمالك»<sup>(١)</sup>، وعده الشيرازي في فقهاء أصحاب مالك<sup>(٢)</sup>.
- ﴿ محمد بن مسلم أبو هشام المخزومي المدنى (ت ٢١٦ هـ)، «كان أحد فقهاء المدينة، وكان أفقههم»<sup>(٣)</sup>.
- ﴿ اسماعيل بن أبي أويس أبو عبد الله المدنى (ت ٢٢٦ هـ): «سماعه وسماع مالك كان شيئاً واحداً، سمع الناس بالحجاز والعراق»<sup>(٤)</sup>.
- ﴿ عبد الحميد بن أبي أويس الأعشى: «له ولأخيه عن مالك ما لا يجهل: الموطن وغيره...»<sup>(٥)</sup>.
- ﴿ مصعب بن عبد الله الزبيري (ت ٢٣٦ هـ): «روى عن مالك الموطن وغير شيء، وعرف بصحبته وروايته في الموطن معروفة»<sup>(٦)</sup>.
- ﴿ أبو زيد الانصاري: «أحد فقهاء المدينة من أبناء الأنصار»<sup>(٧)</sup>.
- ﴿ يحيى بن عبد الملك المديري (ت ٢٠٦ هـ): «مشهور بصحبة مالك والرواية عنه حديثاً ومسائل»<sup>(٨)</sup>، وعده الشيرازي في الطبقة الأولى من الفقهاء أصحاب مالك<sup>(٩)</sup>.

(١) الانتقاء (ص ١١٠).

(٢) طبقات الفقهاء (ص: ١٤٠)، ترتيب المدارك (٣/١٤٨).

(٣) الانتقاء (ص ١٠٢).

(٤) ترتيب المدارك (٣/١٥١).

(٥) ترتيب المدارك (٣/١٥٥).

(٦) ترتيب المدارك (٣/١٧٠).

(٧) ترتيب المدارك (٣/١٦٣).

(٨) ترتيب المدارك (٣/١٥٨).

(٩) طبقات الفقهاء (ص: ١٤٠).

﴿أبو غزية الأنباري محمد بن موسى (ت 207هـ): «كانت له علم ورواية ونظر بالفتوى والفقه»<sup>(1)</sup>.

﴿محمد بن حميد بن شروس الصناعي: «من أصحاب مالك له عنه الموطأ وكتاب سماع مسائل»<sup>(2)</sup>.

﴿عبد الله بن مسلمة القعنبي (ت 221هـ): «روى عن مالك أصوله وفقهه وموطأ»<sup>(3)</sup>. «وعده ابن عبد البر في الفقهاء من أصحاب مالك»<sup>(4)</sup>.

﴿عبد الأعلى بن مسهر أبو مسهر الدمشقي «روى عن مالك الموطأ وغيره من المسائل والحديث الكثير»<sup>(5)</sup>.

﴿قتيبة بن سعيد أبو رجاء البغدادي (ت 240هـ): «قال ابن شعبان: له عن مالك الكثير من جيد الحديث والمسائل»<sup>(6)</sup>. «قال أبو بكر الأعین مشايخ خراسان ثلاثة: أولهم قتيبة، والثاني محمد بن مهر، والثالث علي بن حجر»<sup>(7)</sup>.

﴿يعقوب بن عيسى بن عبد الملك الزهري (ت 213هـ): «كان كثير العلم والسماع للحديث حافظاً له،.. ولم يجالس مالكا ولكنه جالس من كان بعده من فقهاء المدينة ورجاهم وأهل العلم منهم»<sup>(8)</sup>.

﴿يعقوب بن حميد بن كاسب: «قال ابن وضاح: ما رأيت أعلم بقول أهل المدينة منه»<sup>(9)</sup>.

(1) ترتيب المدارك (169 / 3).

(2) ترتيب المدارك (197 / 3).

(3) الفهرست ط دار المعرفة 1398، (ص: 281).

(4) الانتقاء (ص: 111)، ترتيب المدارك (201 / 3).

(5) ترتيب المدارك (221 / 3).

(6) ترتيب المدارك (360 / 3).

(7) سير أعلام النبلاء (144 / 11).

(8) ترتيب المدارك (3 / 4).

(9) ترتيب المدارك (350 / 3).

﴿ يعقوب بن شيبة بن أبي الصلت السدوسي: «كان من فقهاء بغداديين على قول مالك ومن أصحاب ابن المعتزل.. وكان من ذوي السنن وكثرة الرواية»<sup>(1)</sup> .

﴿ الصنف الثاني: المبرزون في الحجة والجدل واختلاف العلماء. ومن أهمهم:

﴿ سعيد بن سليمان المساحقي، وكان فقيها ذا جدل وحجة، وقد سبقت مناظرته لأبي يوسف.

﴿ المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي (ت 186 هـ): «كان المغيرة فقيه المدينة بعد مالك ابن أنس»<sup>(2)</sup> ، قال أبو عمر بن عبد البر: «كان مدار الفتوى في آخر زمان مالك وبعده على المغيرة»<sup>(3)</sup> وقد سبق مناظرته لأبي يوسف، وبحثه عن دلائل المسائل.

﴿ عبد الله بن المبارك (ت 181 هـ): «تفقه بمذهب مالك والثوري، وكان أولاً من أصحاب أبي حنيفة، ثم تركه ورجع عن مذهبه»<sup>(4)</sup> . «قال علي بن الحسن الداربجراحي: سمعت يحيى الحناني يقول: كنا نعد فقهاء خراسان ثلاثة: عبد الله بن المبارك ويحيى بن يحيى وأخر»<sup>(5)</sup> . «قال إبراهيم بن شماس: أما أفقه الناس فابن المبارك»<sup>(6)</sup> . «قال يحيى بن آدم: كنت إذا طلبت الدقيق من المسائل فلم أجده في كتب ابن المبارك أیست منه»<sup>(7)</sup> . قال العجلي: «كان جاماً لأنواع العلم»<sup>(8)</sup> .

(1) تاريخ بغداد (14/283)، ترتيب المدارك (4/151).

(2) الانتقاء (ص: 100).

(3) الانتقاء (ص: 100)، ترتيب المدارك (3/4).

(4) ترتيب المدارك (3/37).

(5) سير أعلام النبلاء (10/516).

(6) تاريخ بغداد (10/164).

(7) تاريخ بغداد (10/156)، قلت: هذا مما نقل عنه الطلاب وبقى، وإن فقد «قال أبو عبد الله الحاكم: إسحاق وابن المبارك ومحمد بن يحيى هؤلاء دفنتوا كتابهم». سير أعلام النبلاء (11/377). وما ترث ابن المبارك من الكتب قال ابن النديم: «وله من الكتب كتاب السنن في الفقه كتاب التفسير كتاب التاريخ كتاب الزهد كتاب البر والصلة» الفهرست (ص: 319). دار المعرفة ط (سنة 1398 هـ).

(8) تاريخ بغداد (10/155) الترجمة (5303).

﴿ عبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨ هـ) قال ابن المديني: كان ابن مهدي يذهب إلى قول مالك وكان مالك يذهب إلى قول سليمان بن يسار، وكان سليمان يذهب إلى قول عمر بن الخطاب﴾<sup>(١)</sup>. قال أحمد بن حنبل: «كان عبد الرحمن يذهب إلى بعض مذاهب الحديث وإلى رأي المديني»<sup>(٢)</sup>. قال علي بن عبد الله المديني: «لم يكن من أصحاب النبي ﷺ أحد له أصحاب حفظوا عنه، قاموا بقوله في الفقه إلا ثلاثة: زيد وعبد الله وابن عباس، فأعلم الناس بزيد بن ثابت وقوله العشرة: سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عتبة بن مسعود وعروة بن الزير، وأبو بكر ابن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار وأبان بن عثمان وقيصمة بن ذؤيب وذكر آخر، فكان أعلم الناس بقولهم وحديثهم ابن شهاب، ثم بعده مالك، ثم بعد مالك عبد الرحمن بن مهدي»<sup>(٣)</sup>. قال أحمد بن سنان: «سمعت علي بن المديني يقول: كان عبد الرحمن بن مهدي أعلم الناس..»<sup>(٤)</sup>. قال ابن عمار: «كان ابن مهدي أعلم بالاختلاف من وكيع»<sup>(٥)</sup>، «قال أحمد بن عبد الله بن صالح: رسالة الشافعي ابن مهدي ابتدأها وأتمها الشافعي»<sup>(٦)</sup>.

﴿ عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون (ت ٢١٢ هـ)، الذي يعد من «المتأخرین من فقهاء الحجازيين..»<sup>(٧)</sup> : «كان يقول:.. سلوني عن معضلات المسائل.. قال ابن أكتم: ما رأيت مثل عبد الملك، أيمما رجل لو كان له مسائلون»<sup>(٨)</sup>. «كان في

(١) ترتيب المدارك (٣/٢٠٣)، الديباج (ص: ٢٣٨). (٣٠٣).

(٢) تاريخ بغداد (١٠/٢٤١) (الترجمة ٥٣٦٦).

(٣) تاريخ بغداد (١٠/٢٤٣) (الترجمة ٥٣٦٦).

(٤) تاريخ بغداد (١٠/٢٤٤) (الترجمة ٥٣٦٦).

(٥) تاريخ بغداد (١٠/٢٤٣).

(٦) ترتيب المدارك (٣/٢٠٢).

(٧) الكافي في فقه أهل المدينة لأبن عبد البر (١/٢١٤).

(٨) ترتيب المدارك (٣/١٤٠).

زمانه مفتى أهل المدينة<sup>(1)</sup>. وعرف ابن الماجشون بكثرة مخالفات مالك في المشهور عنه<sup>(2)</sup>، وكان أهل المدينة يغلون فيه، ويقولون: صاحبنا الذي قطع الشافعى.

﴿أبو قرة موسى بن طارق السكسكى﴾:

ويعد أبو قرة من كبار متقدمي الخلافيين المالكية وفقهائهم، واعتبر في اليمن إماماً في الحديث والأثار والاختلاف، كما عدته كتبه من المصادر الفقهية والحديثية الأولى بها، فقد أخذ عن مالك الفقه والحديث، «روى عن مالك ما لا يحصى حديثاً ومسائل، وقد روى عنه الموطاً»<sup>(3)</sup>. وتوسع في الخلاف بأخذه الفقه عن أبي حنيفة والعرaciين، وألف في اختلاف الفقهاء، قال الجعدي: «كان حافظاً فقيهاً، وله الجامع المشهور في السنن.. وله تواليف في الفقه انتزعها من فقه مالك وأبي حنيفة ومعمر وابن جرير وسفيان الثوري وابن عيينة.. لقيهم جميعاً، وروى عنهم.. كان أبو قرة إماماً مشهوراً بالفضل»<sup>(4)</sup>.

﴿محمد بن عمر الواقدي (ت 207هـ): قال لابن سعد كاتبه في تاريخه الكبير: وكان عالماً بالمغازي والسير والفتح واختلاف الناس في الحديث والأحكام وإجماعهم ووضع الكتب»<sup>(5)</sup>. قال الخطيب البغدادي: «سارت الركبان بكتبه في فنون العلم من المغازي والسير.. وكتب الفقه واختلاف الناس في الحديث وغير ذلك»<sup>(6)</sup>. وقال: «كان عالماً بالمغازي واختلاف الناس وأحاديثهم»<sup>(7)</sup>. «كان يعرف

(1) الانتقاء (ص: 105).

(2) انظر أمثلة لذلك في أصول الفتيا على مذهب مالك: (415-353-342-155).

(3) ترتيب المدارك (3/196).

(4) طبقات فقهاء اليمن (ص 69).

(5) تاريخ بغداد (3/3)، ترتيب المدارك (3/211).

(6) تاريخ بغداد (3/3) (الترجمة 939).

(7) تاريخ بغداد (4/3) (الترجمة 939).

رأي سفيان ومالك<sup>(1)</sup>. قال محمد بن سلام الجمحي: «محمد بن عمر الواقدي عالم دهره»<sup>(2)</sup>. وقال ابن نمير: «وأما حديث أهل المدينة فهو أعلم به»<sup>(3)</sup>. وقال الحرري: «الاختلاف والاجتماع كان عنده»<sup>(4)</sup>.

«الوليد بن مسلم ابن أبي السائب الدمشقي «له عن مالك ما لا يحصى كثرة الموطأ والمسائل والحديث الكبير»<sup>(5)</sup>. «قال العباس البيرولي: سمعت أبا مسهر يقول: لقد حرست على علم الأوزاعي حتى كتبت عن ابن سماحة ثلاثة عشر كتابا»<sup>(6)</sup>.

«أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (ت 241هـ)، روى عن مالك الموطأ<sup>(7)</sup> وغيره من قوله.. قال الشيرازي: كان من أعلم أهل المدينة»<sup>(8)</sup>. «فقيه أهل المدينة غير مدافع»<sup>(9)</sup>.

«هارون بن عبد الله الزهري (ت 228هـ): «قال القاضي وكيع: كان هارون الزهري من الفقهاء بمذهب أهل المدينة»<sup>(10)</sup>.

«أحمد بن المعذل البصري «لم يكن مالك بالعراق أرفع منه.. ولا أعلم بمذاهب أهل الحجاز منه»<sup>(11)</sup>.

(1) تاريخ بغداد (11/3).

(2) تاريخ بغداد (5/3).

(3) تاريخ بغداد (11/3).

(4) تاريخ بغداد (12/3).

(5) ترتيب المدارك (219/3).

(6) سير أعلام النبلاء (10/232).

(7) قال الحعام: «